

4131 - متزوجة من تارك للصلوة ماذا تفعل

السؤال

أنا متزوجة من تارك للصلوة ، تزوجته عن حب ثم هداني الله وأنا الآن ملتزمة بالدين . كل صلاة يصلها وكأنه مُجبر عليها ، حاولت معه الكثير بدون جدوى ، قال لي بعض الناس أن أتركه ولكن هذا ليس سهلا فلدي ثلاثة أبناء كما أنه أب جيد وزوج جيد والمشكلة بيننا هي الدين . فماذا يجب أن افعل ؟

الإجابة المفصلة

عرضنا السؤال التالي على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين :
أنا متزوجة من تارك للصلوة ، ثم هداني الله وأصررت عليه بالصلوة فأصبح يصلى وكأنه مُجبر عليها ، بل يصرح ويقول أنا لا أصلِي إلا من أجلك فهل يجوز لي الاستمرار معه أم لا يجوز ؟
فأجاب - حفظه الله - بما يلي :

مادام العقد كان حين تركه للصلوة فهو عقد غير صحيح ، وعلى هذا فيجب عليها أن تتعزل عنه ، فإذا أسلم جدد العقد ، وإذا لم يسلم فسيأتي الله برجل مسلم خير منه .

سؤال : إذا كانت قد تزوجته وهي أيضا لا تصلي وهو لا يصلى فهل هذا يبقى الزواج باطلا ؟

الجواب : إذا كانا على دين فإنه يبقى النكاح أما إذا كانوا على غير دين بل كانوا مرتدين فقد صرخ كثير من العلماء أن نكاح المرتددين لا يصلح لأنهم ليسوا على دين ؛ لا دين الإسلام ولا على الدين الذي ارتدوا إليه .

سؤال : هل تصريح الزوج المصلي لزوجته أنه يصلى من أجلها فقط كافٍ في ردهه أم تستمر على العمل بالظاهر وهو أنه يصلى ؟

الجواب : الظاهر لي أنه صلى لله إرضاء لها ولا يريد أن الصلاة قيامها وركوعها وسجودها وقوتها من أجلها ، هو صلى لله من أجل إرضائها فلا يكون بذلك مشركا .. والله أعلم